



## أحكام وحساب زكاة نشاط المشاتل ونباتات الزينة والفاكهة وما فى حكم ذلك

أحكام وحساب زكاة نشاط المشاتل ونباتات الزينة والفاكهة وما فى حكم ذلك

تجب الزكاة فى إنتاج الأرض من المشاتل ونباتات الزينة والفاكهة وغيرها مما يستتبت وله منفعة معتبرة شرعاً ، إذا وصلت القيمة النقدية ما يعادل النصاب ( خمسة أوسق من أغلب الحبوب السائدة عند الحصاد ) ، وتطبق أحكام زكاة الزروع والثمار السابق بيانها .

ومن أدلة خضوع هذه الأنواع من الإنتاج للزكاة عموم مضمون الآية الكريمة : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ " [البقرة -267].

. والفاكهة الزينة ونباتات المشاتل نشاط زكاة على تطبيقى نموذج U

نتيجة وكانت ، الزينة ونباتات الشتلات لإنتاج مشتل عنده - عمير بن مصعب - المسلمين أحد أن فرض لو U نشاطه خلال الموسم كما يلى:

50000 جنية	- قيمة الإنتاج
10000 جنية	- نفقات الزراعة
5000 جنية	- ضرائب ورسوم
10000 جنية	- ديون مسددة
5000 جنية	- مبيعات مخلفات
2000 جنية	- نفقات إدارية
3000 جنية	- نفقات تسويق
1000 جنية	- قيمة المستهلك قبل الحصاد
5000 جنية	- نفقات الحياة المعيشية خلال الموسم
250 جنية	- قيمة الوسق من أغلب قوت المسلمين

---

- يروى المشتل بالآلات الرافعة .

ففى ضوء البيانات والمعلومات السابقة تحسب الزكاة على النحو الموضح بالصفحة التالية .

من كتاب أساسيات أحكام الزكاة

دكتور حسين حسين شحاتة

---

جميع الحقوق محفوظة © مجلة المحاسب العربى